



قرار رقم (١٠٧/٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٣ / ٥ / ٢٠٢٥

بشأن إعادة قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس الدرة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ ، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قصر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وينفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١.	دنيا خالد سيد يوسف	٤٤٨٦٣	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٧.٧.٧٢٦.١٠٠٤
٢.	ماريتنا جمال وليم لوقا	٤٤٥٥٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣.١.١٣٥.٠٢٢٢

المادة الثانية: علم الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح